أي على أحد القولين والآخر أنهما تابعان للطواف قوله يقرأ فيهما ندبا بالكافرون إلخ الكافرون مجرور بالحكاية وإنما خص هاتين السورتين لاشتمالهما على التوحيد في مقام التجريد قوله المقام أي خلفه بحيث يكون المقام بينه وبين الكعبة ويلزم من ذلك فعلهما في المسجد لأن المقام وسطه فلو صلاهما خارج المسجد أجزأ وأعادهما ما دام على وضوء قوله ويسمى الحطيم أيضا أي لأنه يحطم الذنوب وما دعي فيه على ظالم إلا وحطم وقيل الملتزم اسم للمكان الكائن بين الكعبة وزمزم فعلى هذا يكفي الدعاء في أي بقعة منه قوله ماء زمزم لما شرب له أي فيحصل ما قصده بالنية الحسنة لنفسه أو لغيره قوله وندب نقله أي وخاصيته باقية خلافا لمن يزعم زوال خاصيته قوله كالصلاة فإن شك في الأثناء ثم بان الطهر لم يعد قوله في حق الذكر والأنثى قال بعض والظاهر من المذهب صحة طواف الحرة إذا كانت بادية الأطراف وتعيد استحبابا ما دامت بمكة أو حيث يمكنها الإعادة وقيل لا إعادة عليها قوله وجعل البيت من يساره المراد عن يساره وهو ماش مستقيما جهة إمامه فلو جعله عن يساره إلا أنه رجع القهقرى من الأسود إلى اليماني لم يجزه قال الحطاب حكمة جعل البيت عن يساره ليكون قلبه إلى جهة البيت ووجهه إلى وجه البيت إذ باب البيت هو وجهه فلو جعل الطائف البيت عن يمينه لأعرض عن باب البيت الذي هو وجهه ولا يليق بالأدب الإعراض عن وجوه الأمثال قوله بفتح الذال المعجمة إلخ أي كما ضبطه النووي وقال ابن فرحون بكسر الذال المعجمة